



قرار رقم (٢٤٧٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩ / ١٠ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمها:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	امال محمد صاحى بخيت	١١٦١٥	٢٠٢٤/١٠/٢٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٦٠١١٠٢٥٠١٤٨١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح